قانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٢٦١٣٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وستة وعشرون مليونا ومائة وثلاثون ألفا من الجنيهات) وذلك وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٦٩٧٨٧٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة ملايين وتسعمائة وثمانية وسبعون ألفا وسبعمائة جنيه) تستبعد بالتحصيل من الباب الثالث استخدامات استثمارية وموزعة على الابواب التالية :

(ا) جملة الباب الأول : الأجور بمبلغ ٦٩٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٧٨٧٠٠ جنيه .

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٢٦١٣٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وستة وعشرون مليونا ومائة وثلاثون ألفا من الجنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

(ا) جملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ٨٥٧٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٤٠٤٣٠٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الراسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المـالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٢٦١٣٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وستة وعشرون مليونا ومائة وثلاثون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ١٤٠٤٣٠٠٠٠ جنيه.

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٨٥٧٠٠٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٧٧٧٠٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المـادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المـالية ١٩٩١/٩٠ على هذه الهيئة .

(المـادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث ـ الاستخدامات الاستثمارية ـ إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المـادة الرابعة)

يجوز لوزير المـالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لهـا من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المـادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنـوك القطاع العـام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض وزير المـالية .

(المـادة السادسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو ١٩٩٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

موازنة الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعدينية
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

البيان	١٩٩١/٩٠	١٩٩٠/٨٩
	جنيه	جنيه
الباب الأول ـ أجور	٦٩٠٠٠٠٠	٦٢٠٠٠٠٠
« الثانى ـ نفقات جارية وتحويلات جارية	٧٨٧٠٠	٧٧٢٠٠
جملة الاستخدامات الجارية	٦٩٧٨٧٠٠	٦٢٧٧٢٠٠
تستبعد بالتحصيل من باب (٣)	٦٩٧٨٧٠٠	٦٢٧٧٢٠٠
صافى الاستخدامات الجارية	—	—
باب ٣ ـ استخدامات استثمارية	٨٥٧٠٠٠٠٠	٨٥٧٠٠٠٠٠
باب ٤ ـ تحويلات رأسمالية	١٤٠٤٣٠٠٠٠	١٢١٨٣٥٠٠٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية ...	٢٢٦١٣٠٠٠٠	٢٠٧٥٣٥٠٠٠
إجمالى الاستخدامات	٢٢٦١٣٠٠٠٠	٢٠٧٥٣٥٠٠٠

البيان	١٩٩١/٩٠	١٩٩٠/٨٩
	جنيه	جنيه
الباب الأول ـ إيرادات سيادية ...	—	—
« الثانى ـ إيرادات وتحويلات جارية	—	—
جملة الإيرادات الجارية	—	—
صافى الإيرادات الجارية	—	—
باب ٣ ـ إيرادات رأسمالية متنوعة ...	١٤٠٤٣٠٠٠٠	١٢١٨٣٥٠٠٠
باب ٤ ـ قروض وتسهيلات ائتمانية	٨٥٧٠٠٠٠٠	٨٥٧٠٠٠٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية	٢٢٦١٣٠٠٠٠	٢٠٧٥٣٥٠٠٠
إجمالى الإيرادات	٢٢٦١٣٠٠٠٠	٢٠٧٥٣٥٠٠٠